خارج الفقه

۵-۸-۱۴۰۴فقه اکبر ۳

۲۰

(مکتب و نظام سیاسی اسلام)

دراسات الاستاذ:

مهدي الهادوي الطهراني

اهداف مکتب سیاسی اسلام

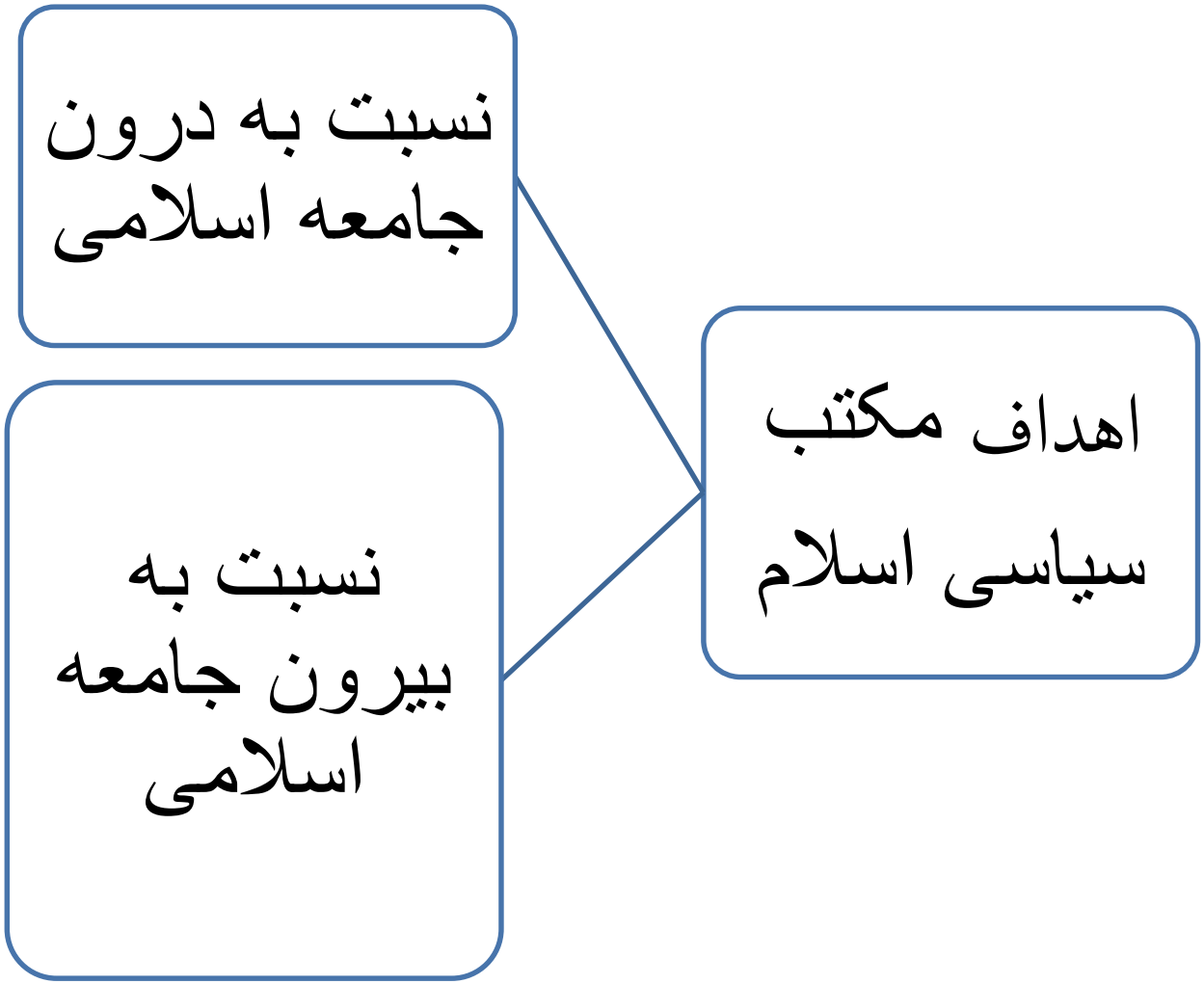

اهداف مکتب سیاسی اسلام

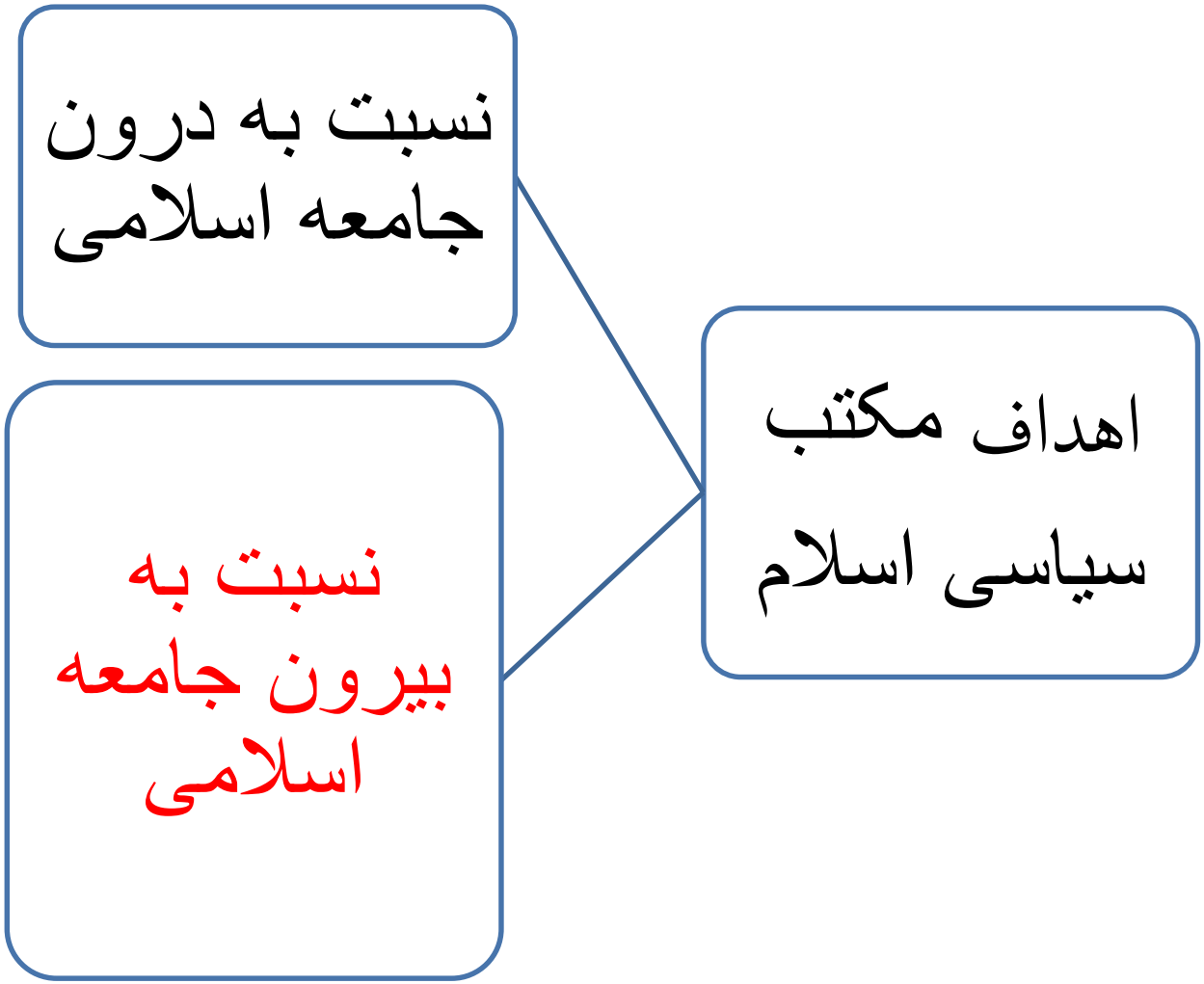

اهداف مکتب سیاسی اسلام

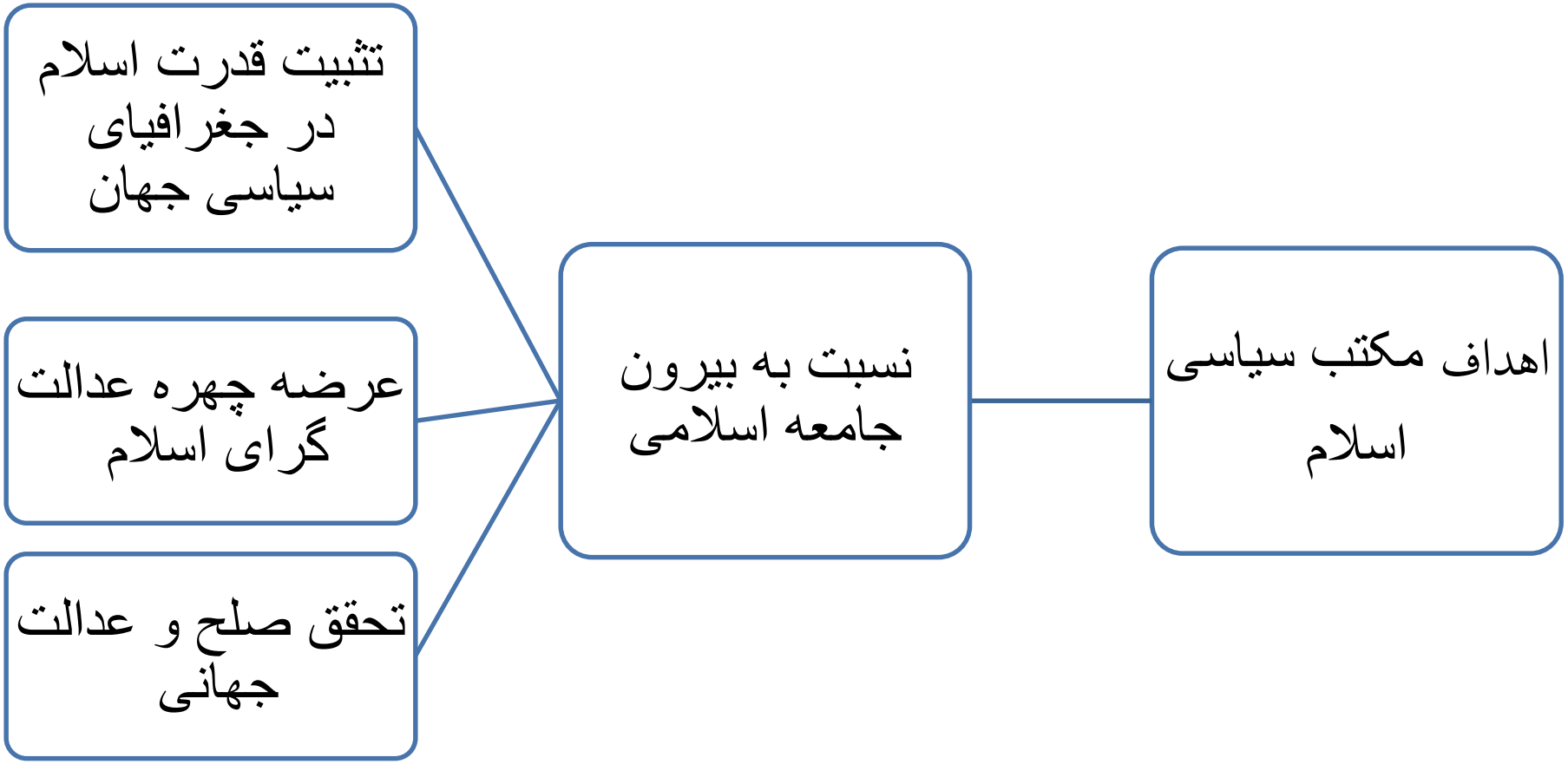

اهداف مکتب سیاسی اسلام

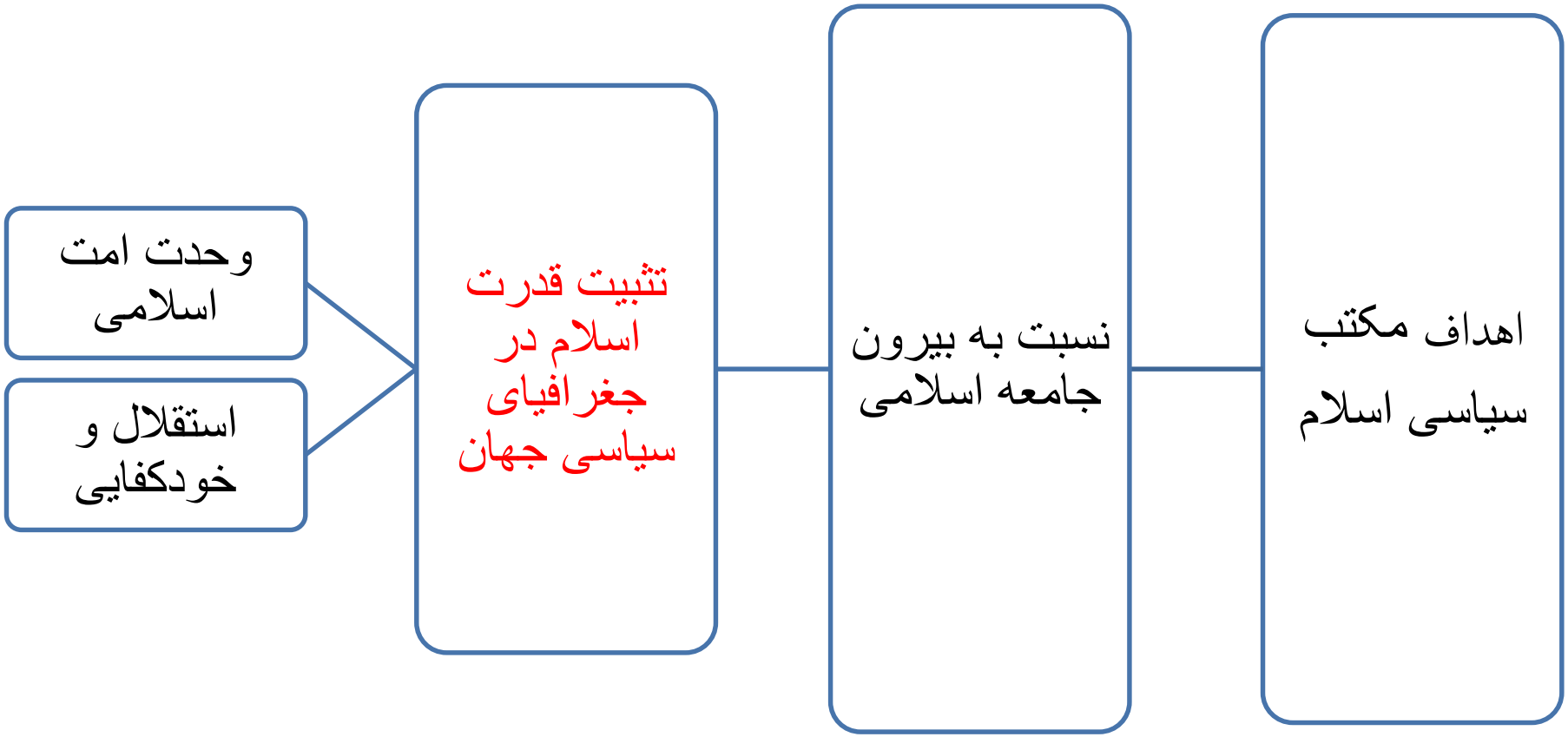

اهداف مکتب سیاسی اسلام

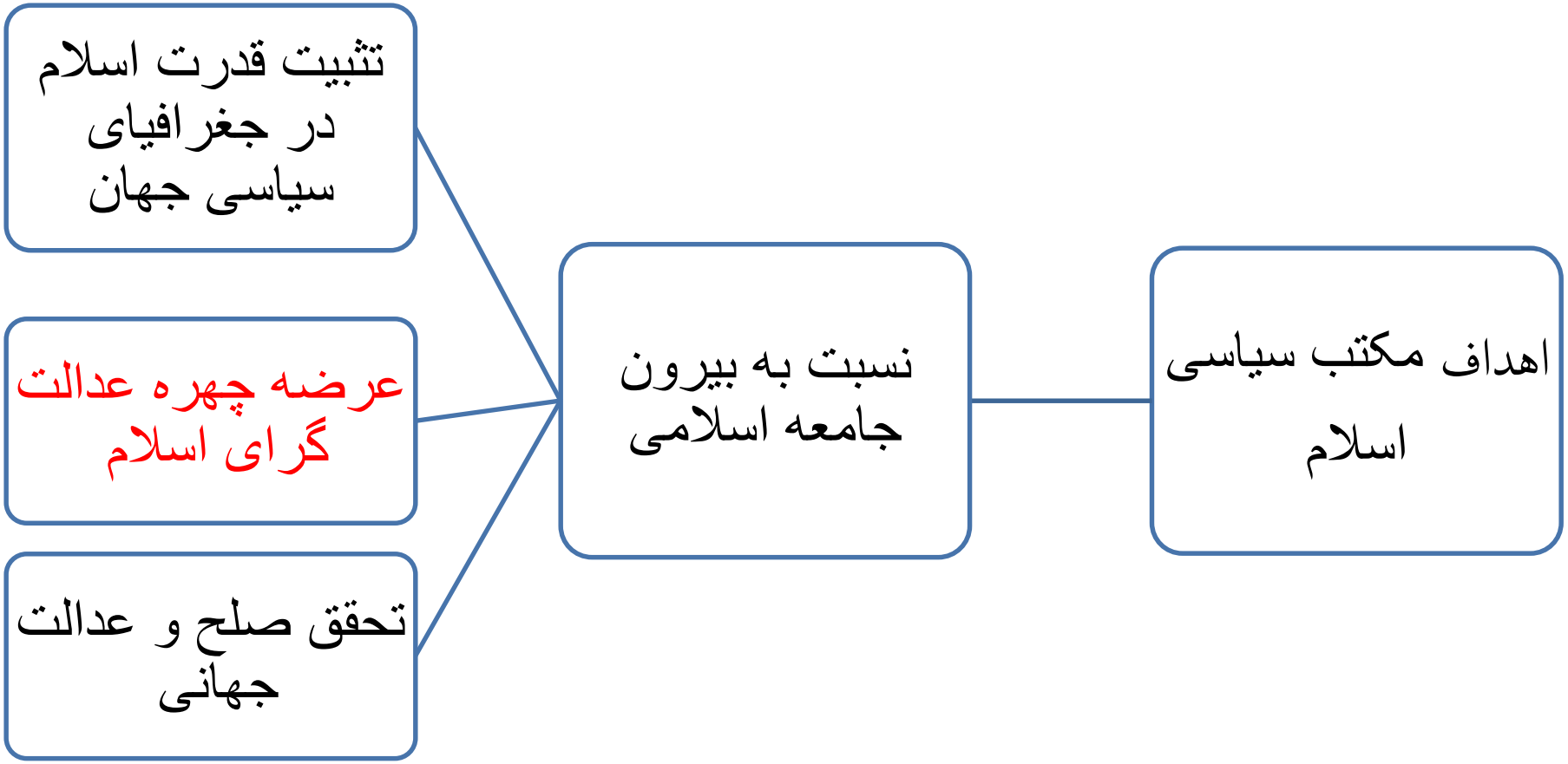

اهداف مکتب سیاسی اسلام

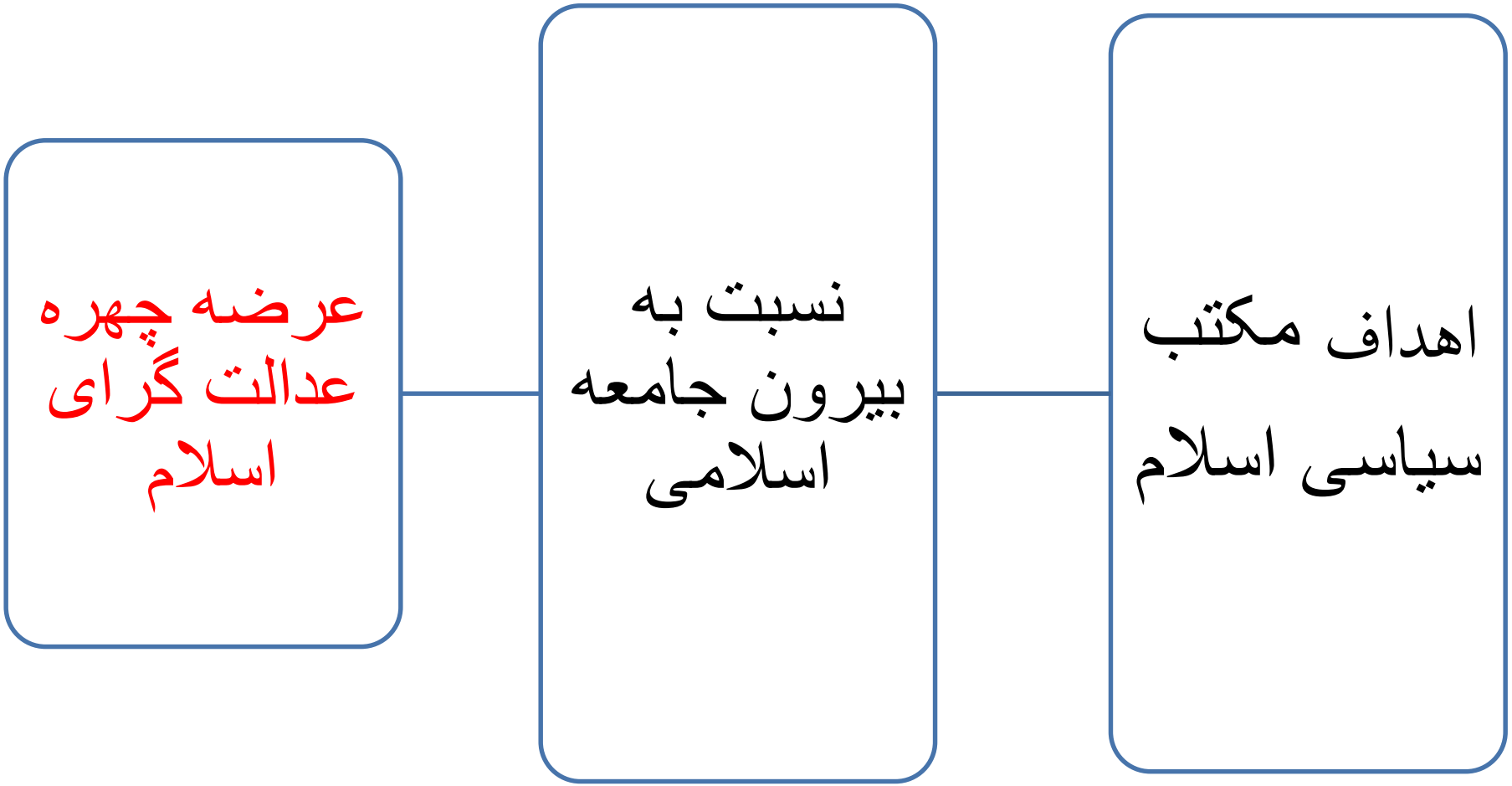

معرفی عدالت اسلامی در جهان

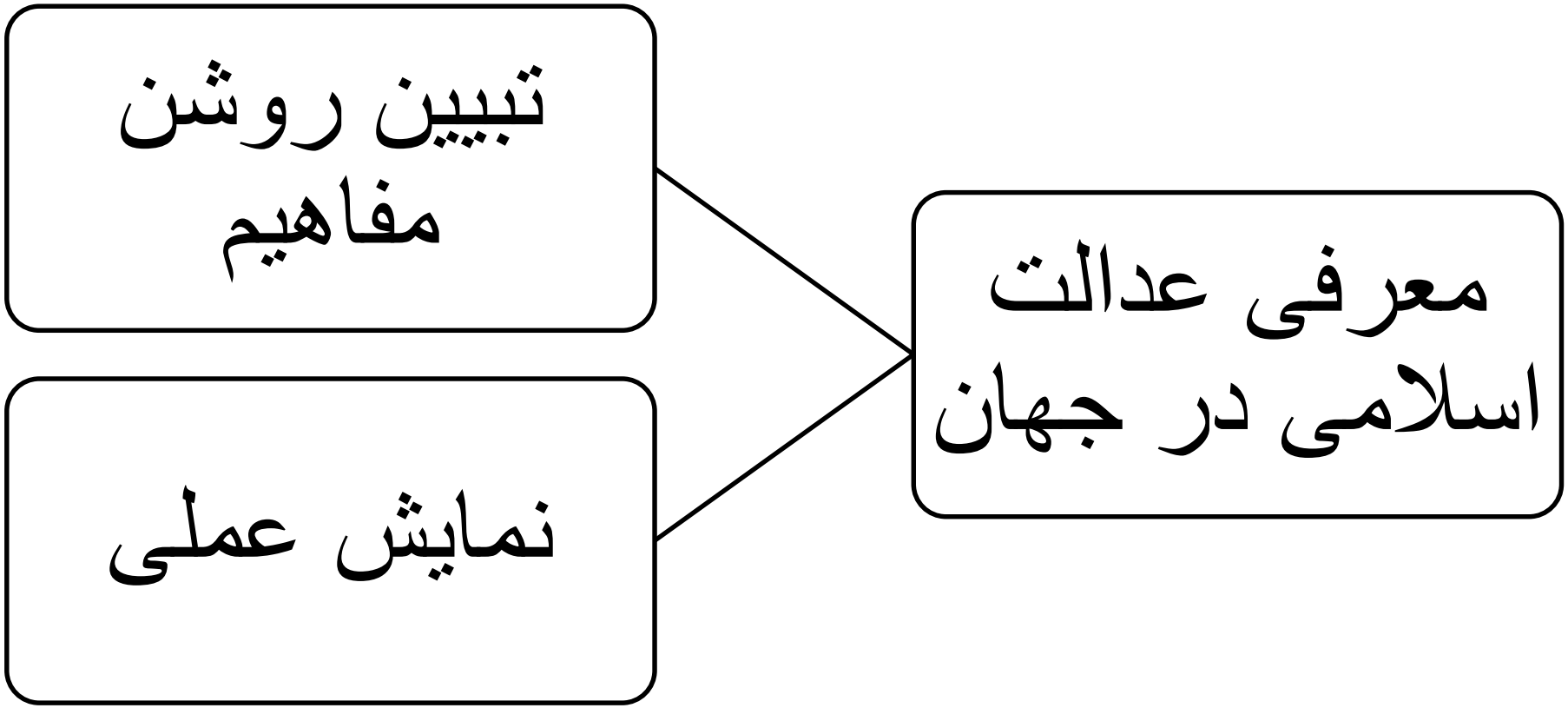

معرفی عدالت اسلامی در جهان

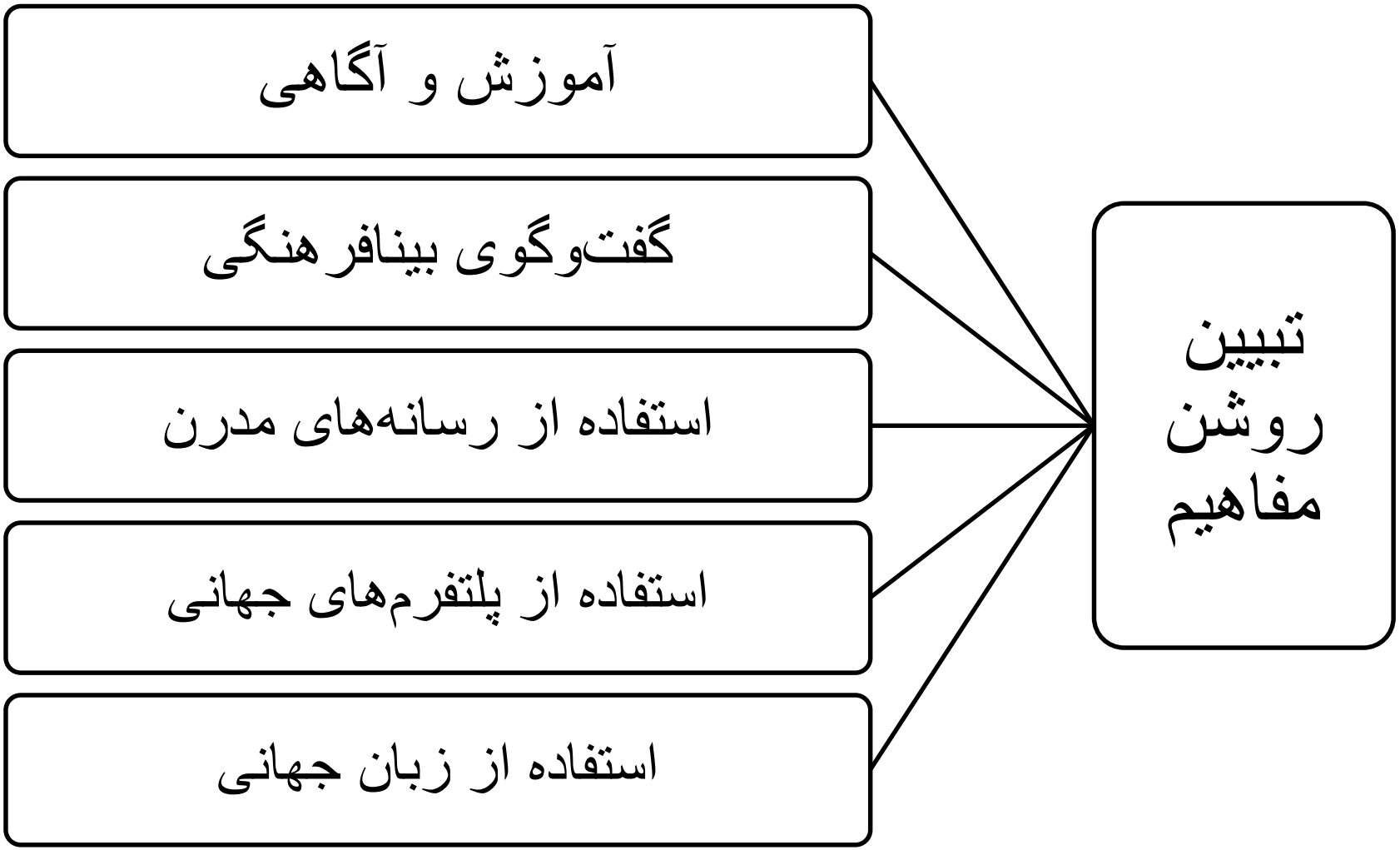

معرفی عدالت اسلامی در جهان

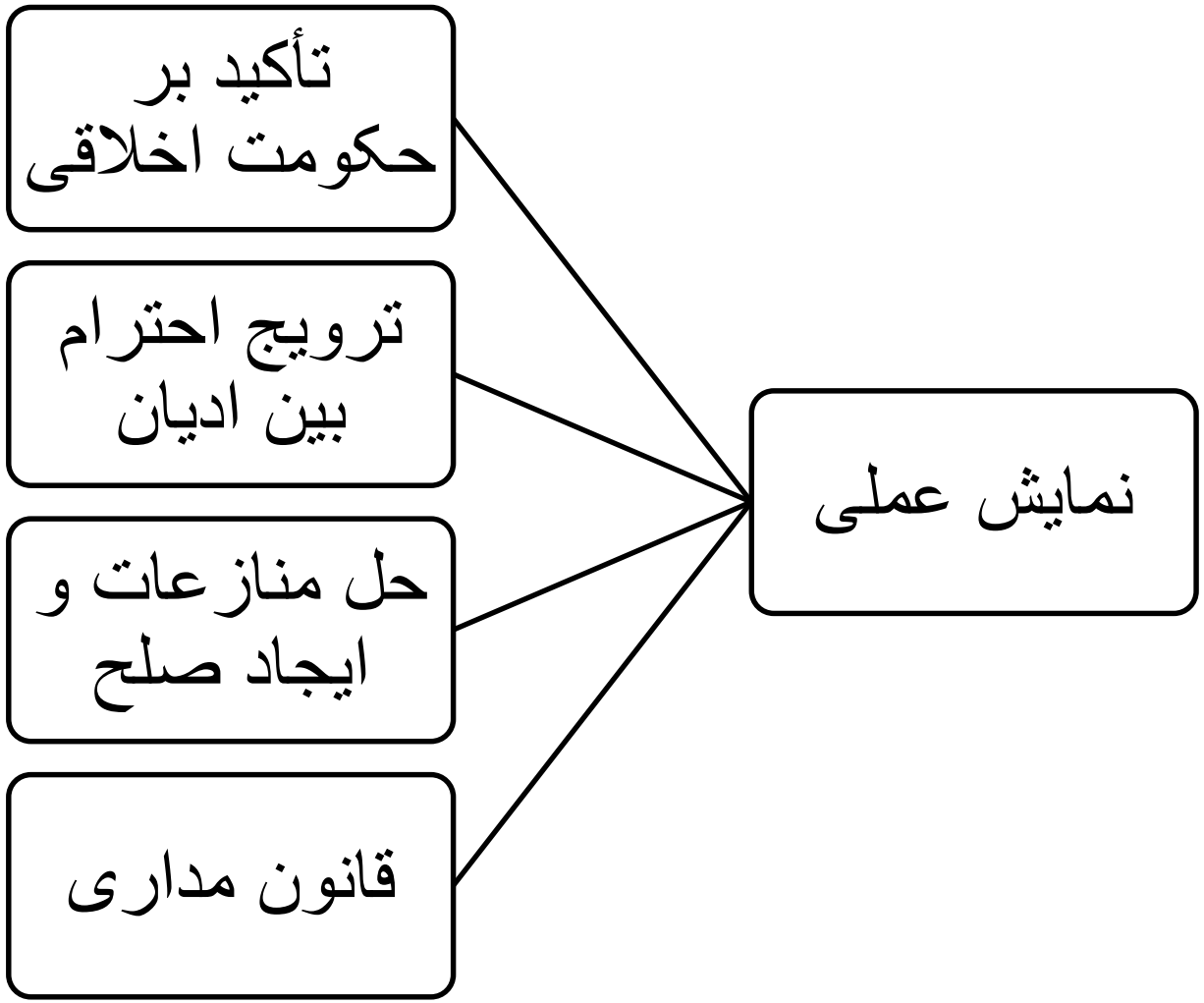

معرفی عدالت اسلامی در جهان

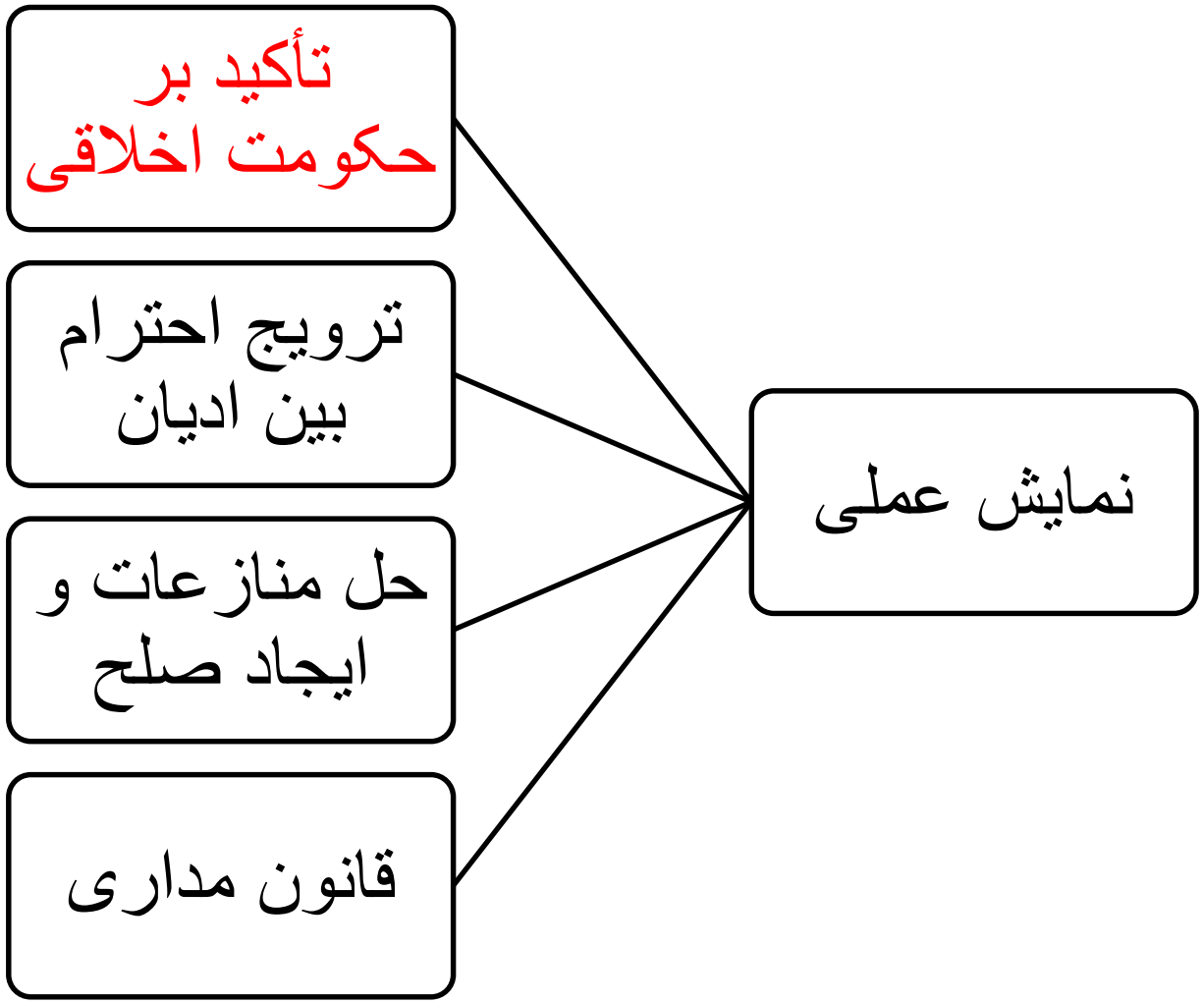

مكارم الأخلاق الفردية

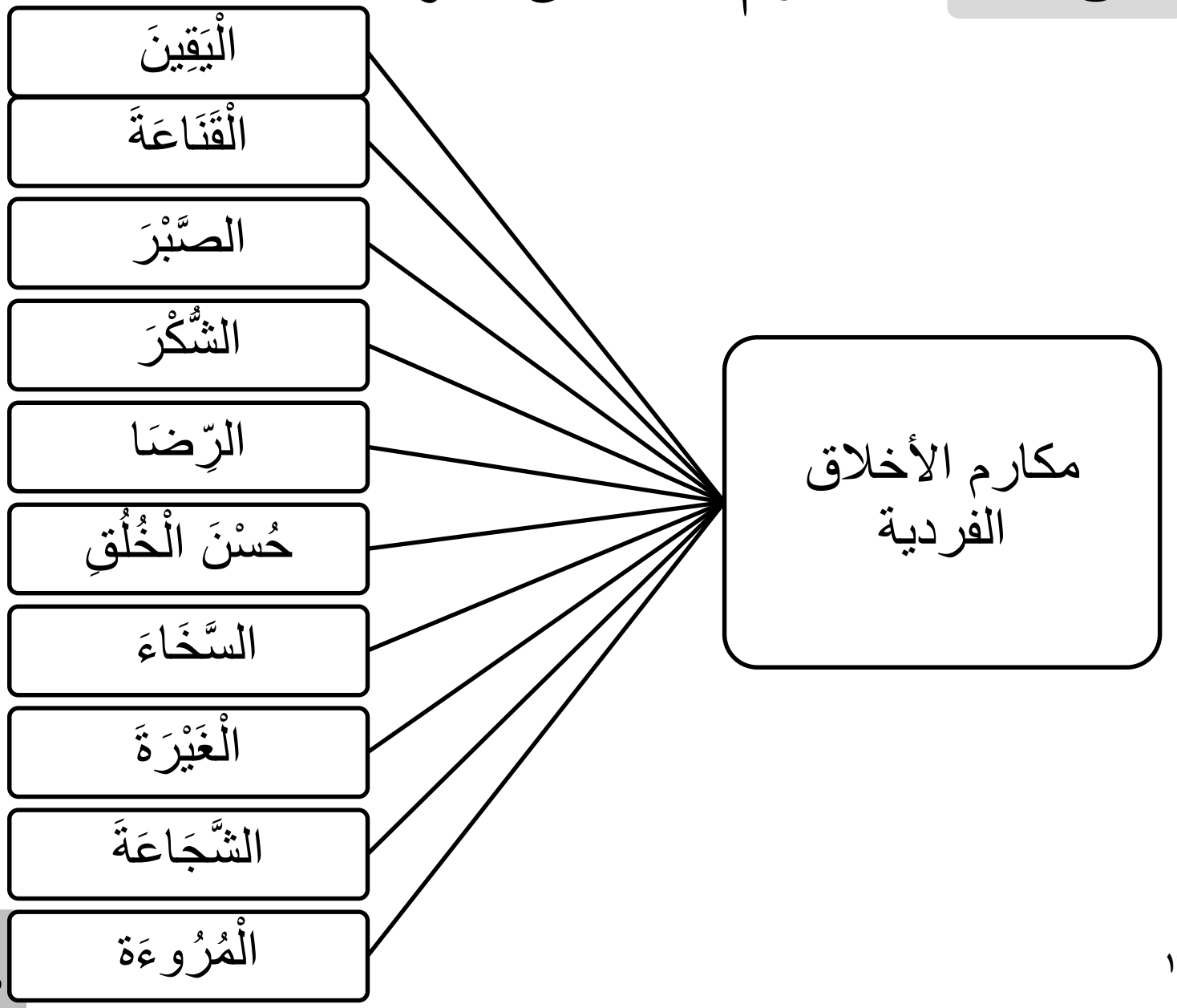

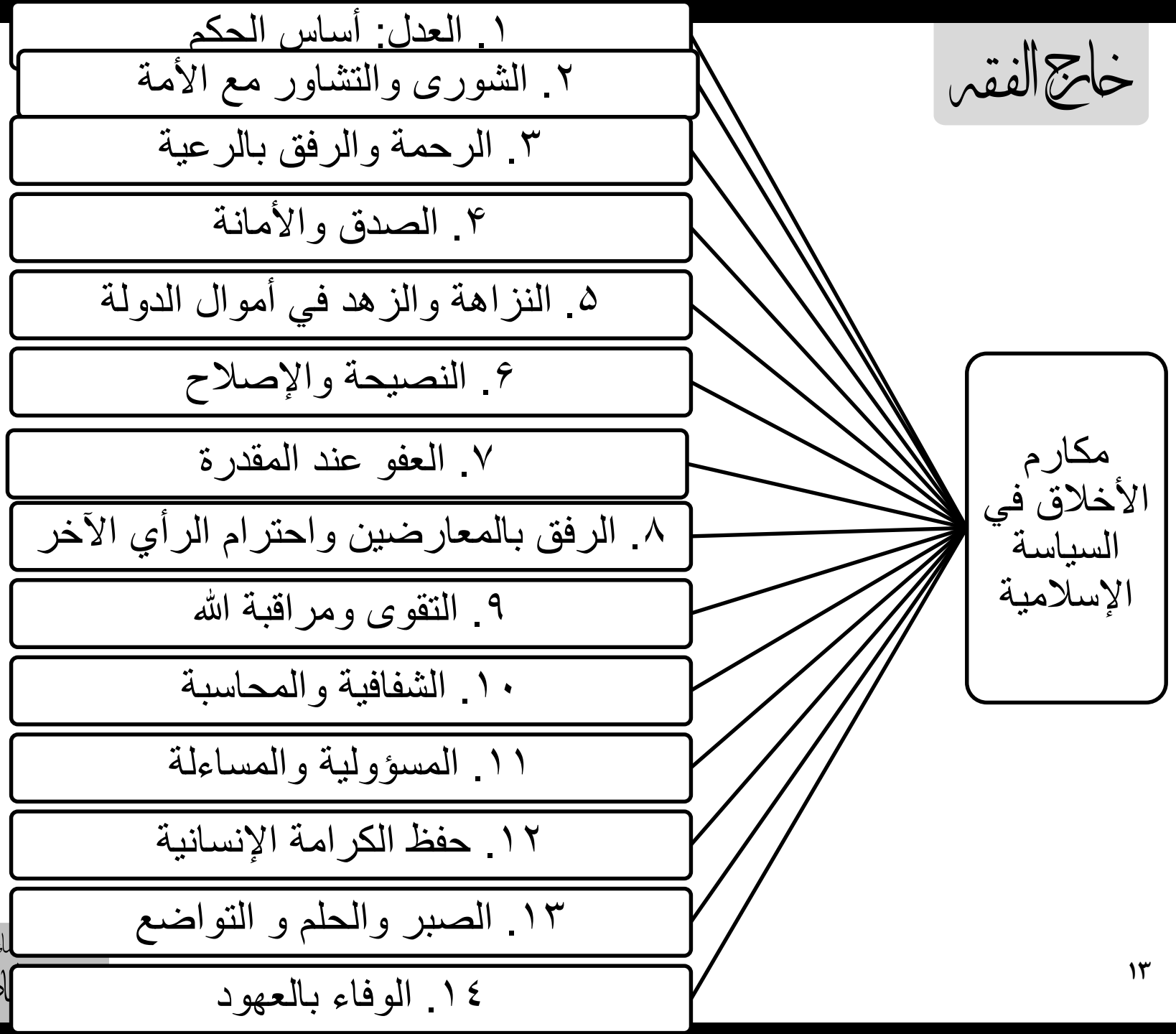
١. العدل: أساس الحكم
٢. الشورى والتشاور مع الأمة
٣. الرحمة والرفق بالرعية
٤. الصدق والأمانة
٥. النزاهة والزهد في أموال الدولة
٦. النصيحة والإصلاح
٧. العفو عند المقدرة
٨. الرفق بالمعارضين واحترام الرأي الآخر
٩. التقوى ومراقبة الله
١٠. الشفافية والمحاسبة
١١. المسؤولية والمساءلة
١٢. حفظ الكرامة الإنسانية
١٣. الصبر والحلم و التواضع
١٤. الوفاء بالعهود
مكارم الأخلاق في السياسة الإسلامية

معرفی عدالت اسلامی در جهان

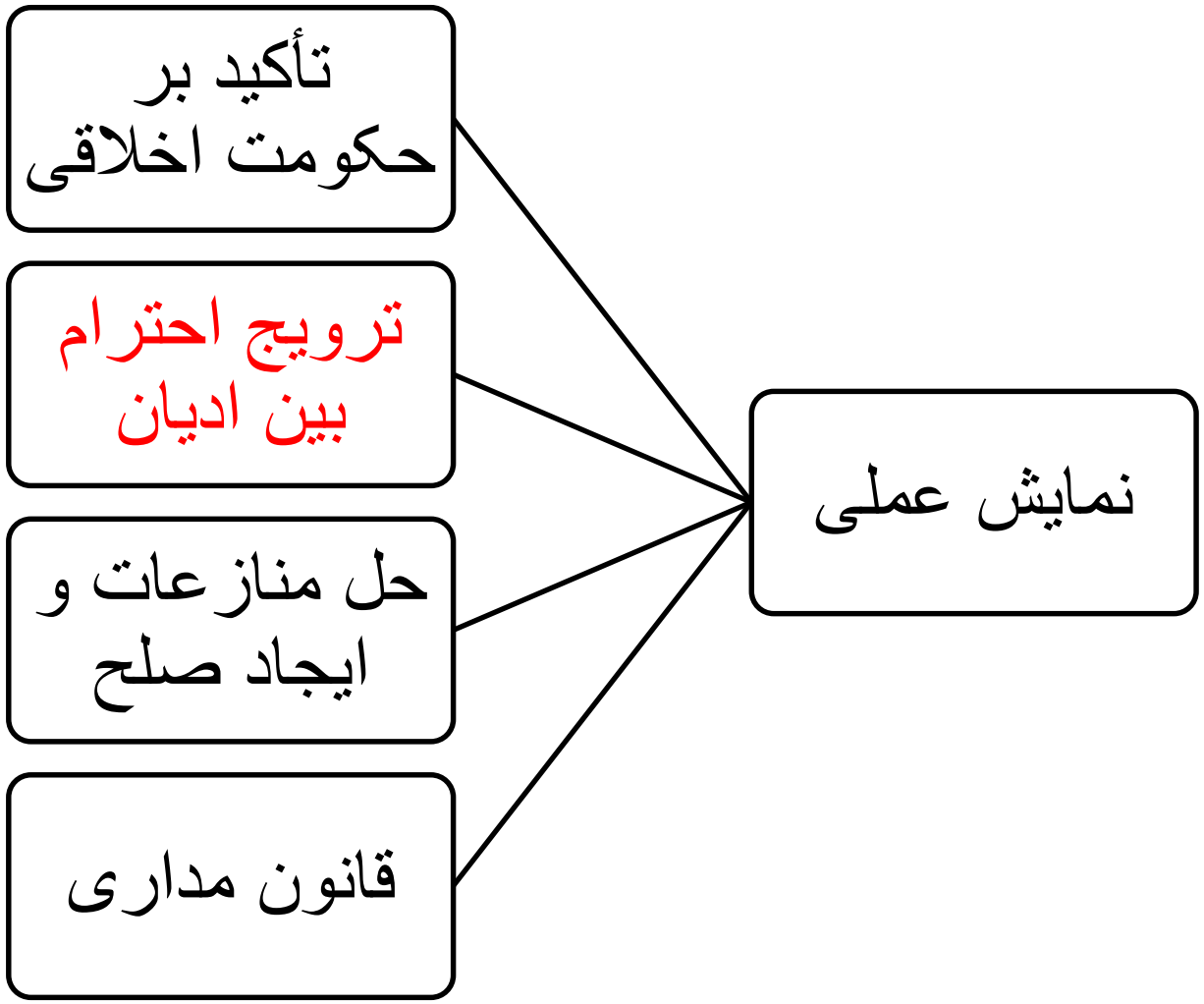

معرفی عدالت اسلامی به جهان

- ترویج احترام بین ادیان: برجسته کنید که چگونه عدالت اسلامی از رفتار منصفانه و احترام به همه ادیان حمایت می‌کند و همزیستی مسالمت‌آمیز را در جوامع متنوع پرورش می‌دهد.

معرفی عدالت اسلامی به جهان

- گفتگوی بین ادیان و شمول: ترویج عدالت اسلامی به عنوان عدالتی که شامل همه ادیان می‌شود، از آزادی مذهبی و حمایت از اقلیت‌ها حمایت می‌کند و احترام بین ادیان و همزیستی مسالمت‌آمیز را پرورش می‌دهد.

معرفی عدالت اسلامی در جهان

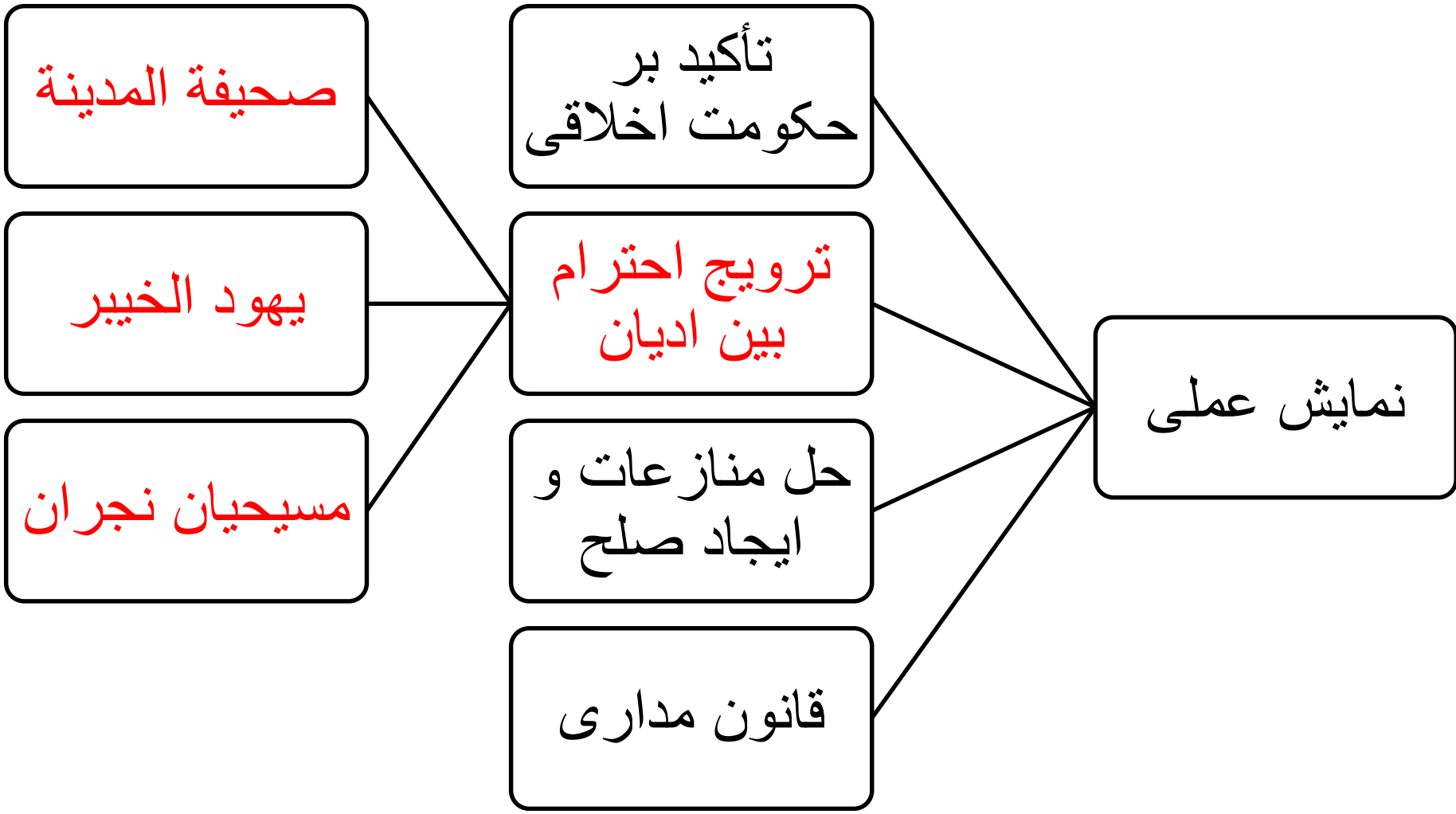

خارج الفقه

۱۸-۹-۱۴۰۳فقه اکبر ۳

۳۹

(مکتب و نظام سیاسی اسلام)

دراسات الاستاذ:

مهدي الهادوي الطهراني

خارج الفقه

۱۹-۹-۱۴۰۳فقه اکبر ۳

۴۰

(مکتب و نظام سیاسی اسلام)

دراسات الاستاذ:

مهدي الهادوي الطهراني

آزادی عقیده و بیان

لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لاَ انْفِصَامَ لَهَا وَ اللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ

البقرة، ۲۵۶

لاَ إِكْرَاهَ فِى الدِّينِ

- (بيان) [فى نفى الإكراه فى الدين.]
- قوله تعالى: لا إِكْراهَ فى الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ منَ الْغَىِّ، الإكراه هو الإجبَار و َالحمل عَلى الفعل من غيرَ رضى، و الرشد بالضم و الضمتين: إصابة وجه الأمر و محجة الطريق و يقابله الغى، فهما أعم من الهدى و الضلال، فإنهما إصابة الطريق الموصل و عدمها على ما قيل،

الميزان فى تفسير القرآن، ج٢، ص: ٣٤٢

لاَ إِكْرَاهَ فِى الدِّينِ

- و الظاهر أن استعمال الرشد فى إصابة محجة الطريق من باب الانطباق على المصداق، فإن إصابة وجه الأمر من سألک الطريق أن يركب المحجة و سواء السبيل، فلزومه الطريق من مصاديق إصابة وجه الأمر، فالحق أن معنى الرشد و الهدى معنيان مختلفان ينطبق أحدهما بعناية خاصة على مصاديق الآخر و هو ظاهر، قال تعالى: «فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً»: النساء- ۶ و قال تعالى: «وَ لَقَدْ آتَيْنَا إِبْراهِيمَ رُشْدَهُ مِنْ قَبْلُ:» الأنبياء- ۵۱،

الميزان فى تفسير القرآن، ج۲، ص: ۳۴۲

لاَ إِكْرَاهَ فِی الدِّینِ

- و كذلک القول فـی الغـی و الضـلال، و لـذلک ذكرنـا سابقا: أن الضلال هو العدول عن الطريق مع ذكر الغايـة و المقصد، و الغی هو العدول مع نسيان الغاية فلا يدری الإنسان الغوی ما ذا يريد و ما ذا يقصد.

الميزان فی تفسير القرآن، ج۲، ص: ۳۴۲

لاَ إِكْرَاهَ فِى الدِّينِ

- و فى قوله تعالى: لا إِكْراهَ فى الدِّينِ، نفى الدين الإجبارى، لما أن الدينَ و هوَ سلسلةُ مَن المعارف العلميةُ التى تتبعها أخرى عمليةُ يجمعها أنها اعتقادات، **و الاعتقاد و الإيمان من الأمور القلبيةُ التى لا يحكم فيها الإكراه و الإجبار**،

الميزان فى تفسير القرآن، ج۲، ص: ۳۴۲

لاَ إِكْرَاهَ فِى الدِّينِ

- فإن الإكراه إنما يؤثر فى الأعمال الظاهرية و الأفعال و الحركات البدنية المادية، و أما الاعتقاد القلبى فله علل و أسباب أخرى قلبية من سنخ الاعتقاد و الإدراك، و من المحال أن ينتج الجهل علما، أو تولد المقدمات غير العلمية تصديقا علميا،

الميزان فى تفسير القرآن، ج٢، ص: ٣٤٢

لاَ إِكْرَاهَ فِى الدِّينِ

- فقوله: لا إِكْراهَ فِى الدِّينِ، إن كان **قضيهٔ إخباريهٔ** حاكيهٔ عن حال اَلتكوينَ أنتج حَكما دينيا بنفى الإكراه على الدين و الاعتقاد، و إن كان **حكما إنشائيا تشريعيا** كما يشهد به ما عقبه تعالى من قوله: قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ، كان نهيا عن الحمل على الاعتقاد و الإيمان كرَها، و هو نهى متک على حقيقهٔ تكوينيهٔ، و هى التى مر بيانها أن الإكراه إنما يعمل و يؤثر فى مرحلهٔ الأفعال البدنيهٔ دون الاعتقادات القلبيهٔ.

الميزان فى تفسير القرآن، ج۲، ص: ۳۴۲

لاَ إِكْرَاهَ فِى الدِّينِ

- و قد بين تعالى هذا الحكم بقوله: قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَىِّ، و هو فى مقام التعليل فإن الإكراه و الإجبار إنَما يركن إليه الأمر الحكيم و المربى العاقل فى الأمور المهمة التي لا سبيل إلى بيان وجه الحق فيها لبساطة فهم المأمور و رداءة ذهن المحكوم، أو لأسباب و جهات أخرى، فيتسبب الحاكم فى حكمه بالإكراه أو الأمر بالتقليد و نحوه،

الميزان فى تفسير القرآن، ج٢، ص: ٣٤٢

لاَ إِكْرَاهَ فِى الدِّينِ

- و أما الأمور المهمة التى تبين وجه الخير و الشر فيها، و قرر وجه الجزاء الذى يلحق فعلها و تركها فلا حاجة فيها إلى الإكراه، بل للإنسان أن يختار لنفسه ما شاء من طرفى الفعل و عاقبتى الثواب و العقاب، و الدين لما انكشفت حقائقه و اتضح طريقه بالبيانات الإلهية الموضحة بالسنة النبوية فقد تبين أن الدين رشد و الرشد فى اتباعه، و الغى فى تركه و الرغبة عنه، و على هذا لا موجب لأن يكره أحد أحدا على الدين.

الميزان فى تفسير القرآن، ج٢، ص: ٣٤٢

لاَ إِكْرَاهَ فِى الدِّينِ

- و هذه إحدى الآيات الدالة على أن الإسلام لم يبتن على السيف و الدم، و لم يفت بالإكراه و العنوة على خلاف ما زعمه عدة من الباحثين من المنتحلين و غيرهم أن الإسلام دين السيف استدلوا عليه: بالجهاد الذى هو أحد أركان هذا الدين.

الميزان فى تفسير القرآن، ج٢، ص: ٣٤٢

لاَ إِكْرَاهَ فِى الدِّينِ

- و قد تقدم الجواب عنه فى ضمن البحث عن آيات القتال و ذكرنا هناك أن القتال الذى ندب إليه الإسلام ليس لغاية إحراز التقدم و بسط الدين بالقوة و الإكراه، بل لإحياء الحق و الدفاع عن أنفس متاع للفطرة و هو التوحيد،، و **أما بعد انبساط التوحيد بين الناس و خضوعهم لدين النبوة و لو بالتهود و التنصر فلا نزاع لمسلم مع موحد و لا جدال**، فالإشكال ناش عن عدم التدبر.

الميزان فى تفسير القرآن، ج٢، ص: ٣٤٢

لاَ إِكْرَاهَ فِى الدِّينِ

- و يظهر مما تقدم أَن الآيةَ أَعنى قوله: لا إِكْراهَ فِى الدِّينِ غير منسوخة بآية السيف كما ذكره بعضهم.
-

الميزان فى تفسير القرآن، ج۲، ص: ۳۴۲

لاَ إِكْرَاهَ فِى الدِّينِ

- و من الشواهد علي أن الآيهٔ غير منسوخهٔ التعليل الذى فيها أعنى قوله: قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ، فإن الناسخ ما لم ينسخ علهٔ الحكم لم ينسخ نفَس الحكم، فإن الحكم باق ببقاء سببه، و معلوم أن تبين الرشد من الغى فى أمر الإسلام أمر غير قابل للارتفاع بمثل آيهٔ السيف، فإن قوله: فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ مثلا، أو قوله: و قاتلُوا فى سَبيلِ اَللَّه الآيهٔ لا يؤثران فى ظهور حقيهٔ الدينَ شيئًا حتىَ يَنسخَا حكما معلولا لهذا الظهور.

المیزان فی تفسیر القرآن، ج۲، ص: ۳۴۴

لاَ إِكْرَاهَ فِی الدِّینِ

- و بعبارة أخرى الآیة تعلل قوله: لا إِكْراهَ فی الدِّین بظهور الحق: و هو معنی لا یختلف حَاله قَبل نزولَ حكم القتال و بعد نزوله، فهو ثابت علی كل حال، فهو غیر منسوخ.

المیزان فی تفسیر القرآن، ج۲، ص: ۳۴۴